

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية

بتهامة بلسمر وبلحمر

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٣١٣



السياسات

سياسة الإبلاغ عن المخالفات

وحماية مقدمي البلاغات

لجمعية البر الخيرية

بتهامة بلسمر وبلحمر

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣١٣)

<https://www.bir-tihamah.org.sa>



جوال : ٠٥٤٤٨٠٠٥٠ - ٠٥٢٢٥٧٨٦٠٥٥ | العنوان : جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر - منطقة عسير - محافظة محائل - خميس مطير

الرمز البريدي ٦١٩٣٣ | ص. ب ٤٥ | البريد الإلكتروني : alber313@gmail.com | تويتر : alber313

التبغات : SA8780000239608010313719 | الصدقات : SA1380000239608010313793 | الزكاة : SA8880000239608010313701

الديتام : SA4980000239608010557000 | الوقف الخيري : SA6580000239608010313727

التبغات : SA9510000042655193000410 | الصدقات : SA3510000042655193000105 | الزكاة : SA2510000042655193000203

الديتام : SA6810000042655193000508 | إقطرار الصائم : SA0810000042655193000301 | التدريب والتأهيل : SA9510000042655193000606



SNB



الرقم:
التاريخ: / /
المشفوعات:

المادة (١): تمهيد

(١) توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد، "السياسة") للجمعية على أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصالح أو المستفیدین ومعالجة ذلك بشكل مناسب.

(٢) كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها.

المادة (٢): نطاق وأهداف السياسة

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصالح من مستفیدین ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

(١) مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.

(٢) يشمل النطاق الزمني للإبلاغ عن المخالفات الوارد ذكرها في هذه السياسة، الإبلاغ عن أي مخالفة سواءً وقعت في الماضي، أو مزامنة للإبلاغ عنها، أو من المحتمل أن تقع مستقبلاً.

(٣) تهدف هذه السياسة إلى:

(أ) تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحبوب ولا ينطوي على أي مسؤولية.

(ب) إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتتضمن السياسة عدم تعرّض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولاي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة،



الرقم:
التاريخ: / /
المشفوعات:

شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفات بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

(ج) توفير أي معلومة من شأنها إرشاد إدارة الجمعية إلى الاضطلاع بواجباتها، من خلال الإبلاغ عن المخالفات، والسلوكيات الخاطئة، والأفعال المخالفة للقانون، أو التصرفات الأخلاقية، أو تلك التي تخالف نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية واللائحة الأساسية للجمعية والأنظمة ذات العلاقة الحاكمة لأعمال الجمعية.

(د) تقديم الاقتراحات والحلول التي تساعده في تطوير العمل والأداء وتحسين بيئة العمل وفق معايير حفظ الحقوق وتعزيز روح المشاركة والمسؤولية والارتقاء بمستوى التواصل والشفافية.

المادة (٣): المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو شرعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطرًا على الصحة أو السلامة أو البيئة، وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- (١) السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- (٢) سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- (٣) عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- (٤) إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- (٥) الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يتحمل ارتكابها أياً كان نوعها.
- (٦) عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- (٧) الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- (٨) الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- (٩) التلاعب بالبيانات المحاسبية.

جوال : ٠٥٤٤٨٠٠٥٠ | العنوان : جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمروبلحمر - منطقة عسير - محافظة محائل - خميس مطير

الرمز البريدي ٦١٦١٠ | ص. ب ٤٥ | البريد الإلكتروني : alber313@gmail.com | توبيخ : alber313

الtribut : SA8780000239608010313719 | الصدقات : SA8880000239608010313793 | الزكاة : SA1380000239608010313701

الديたام : SA4980000239608010557000 | الوقف الخيري : SA6580000239608010313727

الtribut : SA9510000042655193000410 | الصدقات : SA3510000042655193000105 | الزكاة : SA2510000042655193000203

الديتام : SA7810000042655193000606 | إقطاع الصائم : SA0810000042655193000508 | التدريب والتأهيل : SA6810000042655193000301



SNB

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية
بتهامة بلسمروبلحمر

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٣١٣



الرقم:
التاريخ: / /
المشفوعات:

(١٠) تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
(١١) انتهاء قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
(١٢) سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.

(١٣) سوء استخدام ممتلكات الجمعية أو أصولها من خلال الاستخدام غير المصرح به، أو المتجاوز للصلاحيات، أو غير المأذون فيه، أو سوء الاستخدام، أو الذي من شأنه المخاطرة بسلامة ممتلكات الجمعية وأصولها.
(١٤) التصرفات غير اللائقة أو المخالفه لنظام العام والأداب، وتشمل السلوكيات التي من شأنها تشويه سمعة الجمعية، أو تعرضها للنقد، أو إلحاق الضرر بها جراء التصرفات غير اللائقة، أو المخالفه لنظام العام والأداب.

(١٥) تقديم الاقتراحات البناءة.

(١٦) مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

المادة (٤): التزامات المبلغ عن المخالفه

يلتزم كل مبلغ عن مخالفه بالآتي:

(١) تحري المصداقية في البلاغ، وذلك بتجنب الإشاعات، والمخاوف، والمزاعم غير المرتكزة على أساس من الواقع.

(٢) التزام الموضوعية في البلاغ والبعد عن الخلافات الشخصية، والوشایة، والانتقام، والإيقاع بالآخرين حسني النية، أو تشويه سمعتهم، أو استغلال الإبلاغ أو توظيفه لتحقيق مكاسب شخصية، أو لزعزعة الثقة بالجمعية أو منسوبتها.

(٣) الدقة في نقل الخبر، والوضوح في لغة الإبلاغ، وتجنب الرموز أو الإشارات غير المفهومة، أو المعلومات الناقصة أو المجزأة، وإيضاح كافة التفاصيل ذات العلاقة بالبلاغ، والتي من شأنها الإرشاد إلى حالة المخالفه ووصفتها، ومكانها، وإرفاق ما من شأنه إعطاء تفاصيل وأدلة للمخالفه ما أمكن ذلك وبما يتفق وطبيعة المخالفه.

(٤) سرعة الإبلاغ عن المخالفه في أقرب فرصة متاحة.

(٥) قبول أحكام وشروط الإبلاغ عن المخالفه الواردة في هذه السياسة.

جوال : ٥٤٤٨ - ٥٠٤٤٠٠٥٥٢٢٥٧٨٥٠ | العنوان : جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمروبلحمر - منطقة عسير - محافظة محائل - خميس مطير

الرمز البريدي ٦١٦١٩٣٣ | ص. ب ٤٥ | البريد الإلكتروني : alber313@gmail.com | توיתر : alber313

البرعات : SA8780000239608010313719 | الصدقات : SA8880000239608010313793 | الزكاة : SA1380000239608010313701

الديたام : SA4980000239608010557000 | الوقف الخيري : SA6580000239608010313727

البرعات : SA9510000042655193000410 | الصدقات : SA3510000042655193000105 | الزكاة : SA2510000042655193000105

الديتام : SA7810000042655193000606 | إقطرار الصائم : SA0810000042655193000508 | التدريب والتأهيل : SA6810000042655193000301



SNB



الرقم:
التاريخ: / /
المشفوعات:

- (٦) تحمل المبلغ نتيجة المزاعم الكاذبة، أو غير الصحيحة، أو الكيدية، أو أدلى ببلاغ كاذب أو غير صحيح وأدى ذلك إلى تشويه سمعة الجمعية أو أحد أفرادها دون موجب، أو أدى إلى أي شكل من أشكال الإيذاء أو المضايقة؛ فيحق للجمعية اتخاذ الإجراءات التأديبية بحق المبلغ في حال كونه أحد منسوبيها، أو مقاضاته أمام الجهات القضائية لتعويضها عن الضرر اللاحق بها.
- (٧) المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر بما يُحقق الصالح العام للجمعية وعدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ.

المادة (٥): الضمانات

- (١) من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك وعدم إيداء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.
- (٢) سيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة.
- (٣) تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.
- (٤) تلتزم الجمعية بالتالي:

- (١) اتخاذ الإجراءات التصحيحية للمخالفة في حال أفرزت التحقيقات عن المخالفة المبلغ عنها، وجود أسباب حقيقة تدعو لاتخاذ إجراءات تصحيحية دون تأخير من شأنه مفاقمة المخالفة، أو فوات حق الجمعية في اتخاذ الإجراء الملائم في الوقت المناسب. وقد تنطوي الإجراءات التصحيحية - على سبيل المثال لا الحصر - على ما يلي:

- الإجراء التأديبي.
- التسريح من العمل.
- استعادة الأصول.
- رفع دعوى تأمين.
- الشروع في إجراءات قانونية.

جوال : ٠٥٤٤٨٠٠٥٠ | العنوان : جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر - منطقة عسير - محافظة محائل - خميس مطير

الرمز البريدي ٩٣٣٦١٢١ | ص. ب ٤٥ | البريد الإلكتروني : alber313@gmail.com | توיתر : alber313

الtribut : SA8780000239608010313719 | الزكاة : SA1380000239608010313793 | الصدقات : SA8880000239608010313701

الديたام : SA4980000239608010557000 | الوقف الخيري : SA6580000239608010313727

الtribut : SA9510000042655193000410 | الزكاة : SA2510000042655193000105 | الصدقات : SA3510000042655193000203

الديتام : SA7810000042655193000606 | التدريب والتأهيل : SA6810000042655193000508 | إقطاع الصائم : SA0810000042655193000301





الرقم:
التاريخ: / /
المشفوعات:

(ب) مراعاة مصلحة الجمعية في المقام الأول دون الالتفات إلى مصلحة أحد الأعضاء، أو المستفيدن، أو الموظفين فيها، أو غيرهم من أصحاب المصالح، وفي الوقت ذاته تعمل على تحقيق التوازن بين حق أي فرد من الموظفين أو أيٍّ من المبلغين على التحدث بحرية وإبداء مخاوفهم وقلقهم، وبين حق الجمعية وموظفيها وإدارتها بحمايتهم ضد الاتهامات الكاذبة أو الضارة بسمعتهم دون مسوغ.

(ج) توفير وسائل الإبلاغ عن المخالفة بما يحقق سرعة وسهولة الإبلاغ، وتلتزم بنشر بيانات الاتصال في مكان ظاهر، وعبر موقع الجمعية الإلكتروني، كما وتنفرد الجمعية كافة البلاغات على نحو دوري ومنتظم بما يحقق التعامل مع البلاغ في أقرب وقت متاح.

(د) حفظ جميع المكالمات والرسائل الإلكترونية الصوتية، والوثائق ذات العلاقة بأي بلاغ عن أي مخالفة، وتطبيق أي قواعد أو إجراءات سارية تتعلق بإدارة وحفظ وإتلاف الوثائق في الجمعية.

المادة (٦): إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- (١) يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- (٢) على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- (٣) يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق رسائل إلكترونية عن طريق البريد الإلكتروني للجمعية (alber313@gmail.com).



الرقم:
التاريخ: / /
المشفوعات:

المادة (٧): معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفات ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- (١) تقوم اللجنة المعنية عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الآخرين) على مضمون البلاغ خلال خمسة (٥) أيام عمل من استلام البلاغ.
- (٢) يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- (٣) يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ثمانية (٨) أيام عمل بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- (٤) إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- (٥) إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى اللجنة المعنية للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- (٦) يجب على اللجنة المعنية الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- (٧) ترفع اللجنة المعنية توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد ويتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفات وفق سياسات الجمعية وقانون العمل الساري المفعول.
- (٨) متى كان ذلك ممكناً، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.



الرقم:
التاريخ: / /
المشفوعات:

المادة (٨): الإبلاغ عن شبّهات مرتبطة بعمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب

- (١) يجب على الجمعية بشكل عام مراعاة الأحكام الخاصة بنظام مكافحة غسل الأموال.
- (٢) يجب على الجمعية إذا توافرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال الواردة أو بعضها تمثل حصيلة نشاط إجرامي، أو مرتبطة بعمليات غسل أموال، أو تمويل إرهاب، أو أنها ستستخدم في العمليات السابقة؛ اتخاذ الإجراءات الآتية:
 - (أ) إبلاغ وحدة التحريات المالية لدى وزارة الداخلية فوراً وبشكل مباشر.
 - (ب) إعداد تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة، وتزويد وحدة التحريات المالية به.
 - (ج) عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبّهات حول نشاطاتهم.
- (٣) المسؤول المالي في الجمعية هو المسؤول عن التدقيق والمراجعة والالتزام بكل ما ورد في أنظمة المملكة الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المادة (٩): مخالفة السياسة

- (١) مع عدم الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في القوانين والتشريعات المطبقة في المملكة، فيحق للجمعية فرض جزاء على المخالف في حال أخفق في الالتزام بأحكام هذه السياسة، ولم يفصح عما علمه من مخالفات؛ فإن المخالف يتحمل وحده آثار عدم الكشف عن المخالفة بما في ذلك أي عقوبة تفرض من الجهات الرسمية أو الرقابية، وتعويض الجمعية عن الضرر الذي أصابها، جراء عدم الكشف عنها وإرشاد الجمعية للقيام بواجباتها تجاهها.
- (٢) يحق للجمعية متى ثبت لديها أن الموظف قد أخفق في الإفصاح عن المخالفة، أن تقوم بإجراءات تأديبية، وفقاً لأنظمة العمل بالجمعية.
- (٣) لا يؤثر توقيع أي عقوبة تأديبية أو قانونية على المخالف لهذه السياسة على حق الجمعية في التعويض عن الضرر الذي أصابها جراء عدم إبلاغها بالمخالفة.

المادة (١٠): اعتماد ونشر وتنفيذ السياسة

تُعتمد هذه السياسة وأي تعديل لاحق عليها من مجلس الإدارة في الجمعية، ويعتمد العمل بهذه السياسة من تاريخ اعتمادها، ويبلغ بها جميع موظفي الجمعية المعنيين، ويسري العمل بأي تعديل لاحق لها ابتداءً من تاريخ ذلك التعديل.

جوال : ٥٤٤٨ - ٥٠٤٠٠٥٥٢٢٥٦١٦١ | العنوان : جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمروبلحمر - منطقة عسير - محافظة محائل - خميس مطير

الرمز البريدي ٩٣٣٦١٦١ | ص. ب ٤٥ | البريد الإلكتروني : alber313@gmail.com | تويتر : alber313

الtribut : SA8780000239608010313719 | الزكاة : SA1380000239608010313793 | الصدقات : SA8880000239608010313701

الديたام : SA4980000239608010557000 | الوقف الخيري : SA6580000239608010313727

الtribut : SA9510000042655193000410 | الزكاة : SA2510000042655193000105 | الصدقات : SA3510000042655193000203

الديتام : SA7810000042655193000606 | التدريب والتأهيل : SA6810000042655193000508 | إقطاع الصائم : SA0810000042655193000301

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية
بتهامة بلسمر وبلحمر

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٣١٣



ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)

الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	

جوال : ٠٥٤٤٨٠٠٥٠ | العنوان : جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر - منطقة عسير - محافظة محائل - خميس مطير

الرمز البريدي ٦١٩٣٣ | ص. ب ٤٥ | البريد الإلكتروني : alber313@gmail.com | توיתر : alber313

الtribut : SA8780000239608010313719 | الزكاة : SA1380000239608010313793 | الصدقات : SA8880000239608010313701

الديتام : SA6580000239608010313727 | الوقف الخيري : SA4980000239608010557000

الtribut : SA9510000042655193000203 | الزكاة : SA2510000042655193000105 | الصدقات : SA3510000042655193000105

الديتام : SA6810000042655193000508 | التدريب والتأهيل : SA0810000042655193000301 | إقطاع الصائم : SA7810000042655193000606



SNB

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية
بتهامة بلسمر وبلحمر

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم ٣١٣



الرقم:

التاريخ: / /

المشفوعات:

رقم الهاتف

البريد الإلكتروني

التفاصيل

طبيعة ونوع المخالفة

تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها

مكان حدوث المخالفة

بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة

أسماء آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة

آية معلومات أو تفاصيل أخرى

التوقيع: تاريخ تقديم البلاغ:

== نهاية السياسة ==



جوال : ٠٥٤٤٨٠٥٥٥٢٢٦٧٨٥٥٠ | العنوان : جمعية البر الخيرية بتهامة بلسمر وبلحمر - منطقة عسير - محافظة محائل - خميس مطير

الرمز البريدي ٣١٣٦١ | ص. ب ٤٥ | اليميل : alber313@gmail.com | توיתر : alber313

الtribut : SA8780000239608010313719 SA الزكاة : SA1380000239608010313793 الصدقات :

الديتام : SA6580000239608010557000 الوقف الخيري :

الtribut : SA951000042655193000203 SA251000042655193000105 SA351000042655193000410 الصدقات :

الديتام : SA781000042655193000606 SA681000042655193000508 إقطاع الصائم :



المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية

بتهامة بسم وبلحمر

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٣١٣



الرقم:
التاريخ: / /
المشفوعات:

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات لجمعية البر الخيرية

بتهامة بسم وبلحمر في اجتماع مجلس الإدارة بجولته رقم (١٢) يوم الأحد ١٤٤٥/٥/١٢

الموافق ٢٠٢٣/١١/٢٦ وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الإبلاغ عن المخالفات

وحماية مقدمي البلاغات الموضوقة سابقاً.

توقيع أعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسة

م	اسم العضو	صفته	التوقيع
١	عبد الله مفرح محمد الأسمري	رئيس الجمعية	
٢	مفرح محمد مفرح الأسمري	نائب الرئيس	
٣	سلطان احمد علي الأسمري	عضو مجلس الإدارة	
٤	عبد الله حسن محمد الأسمري	عضو مجلس الإدارة	
٥	محمد علي زاهر الزاهري	عضو مجلس الإدارة	



جوال : ٠٥٤٤٨٠٥٥٥٢٢٧٨٦٥٠ | العنوان : جمعية البر الخيرية بتهامة بسم وبلحمر - منطقة عسير - محافظة محائل - خميس مطير

الرمز البريدي ٣١٣٦١ | ص. ب ٤٥ | البريد الإلكتروني : alber313@gmail.com | توبيخ : توبيخ

البرعات : SA8780000239608010313719 | الصدقات : SA1380000239608010313793 | الزكاة : SA8880000239608010313701

الديتام : SA4980000239608010557000 | الوقف الخيري : SA6580000239608010313727

البرعات : SA9510000042655193000410 | الصدقات : SA3510000042655193000105 | الزكاة : SA2510000042655193000105

الديتام : SA6810000042655193000508 | إقطرار الصائم : SA0810000042655193000301 | التدريب والتأهيل : SA9210000042655193000606



بنك الراجحي